

الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

لجنة التشريع العام



## محضر اجتماع لجنة التشريع العام

تاريخ الاجتماع: الإثنين 14 أبريل 2025

جدول الأعمال:

- مواصلة النظر في مقترحي القانونين عدد 15 و 28/ 2023 المتعلقين بتنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية وذلك بحضور ممثلي النواب أصحاب المبادرتين التشريعتين.

الحضور:

الحاضرون: (11) المعتذرون (00) الغائبون (04)

الحاضرون من غير أعضاء اللجنة: (02)

❖ افتتاح الجلسة : الساعة 09 و30 دق.

❖ رفع الجلسة : الساعة 11 و35 دق.



## ❖ أعمال اللجنة

عقدت لجنة التشريع العام جلسة يوم الإثنين 14 أبريل 2025 لمواصلة النظر في مقترح القانونين عدد 15 و 28/ 2023 المتعلقين بتنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية وذلك بحضور ممثلي النواب أصحاب المبادرتين التشريعتين.

وفي بداية الجلسة استعرض رئيس اللجنة ما تم إحالته من مجموعة من مقترحات القوانين على لجنة التشريع العام تبعاً لاجتماع مكتب المجلس بتاريخ 10 أبريل 2025 ثم تولى التعقيب على بعض المسائل والإشكاليات التي أثيرت مؤخراً.

حيث بين في البداية أن النظام الداخلي يوظف عمل المجلس ولجانته كما حدد اختصاص كل هيكل من هياكل المجلس وفيما يتعلق بالإشراف على عمل اللجنة فهو من اختصاص مكتبها لا غير وحول مسألة التقرير المتعلق بمقترح القانون عدد 08/2025 المتعلق بالعمو العام في جريمة اصدار شيك دون رصيد بين رئيس لجنة التشريع العام أن اللجنة قامت بجميع الإجراءات المتعلقة بالمصادقة على التقرير المذكور المشترك طبقاً لأحكام النظام الداخلي وأحالته على مكتب المجلس.

وفي ذات السياق تساءل عدد من النواب عن مآل التقرير المشترك بين لجنة التشريع العام ولجنة النظام الداخلي والقوانين الانتخابية والقوانين البرلمانية والوظيفة الانتخابية والمتعلق بمقترح العمو العام في جريمة إصدار شيك دون رصيد والذي لم يتم النظر فيه من قبل مكتب المجلس وتحديد جلسة عامة بشأنه وهو ما من شأنه التأثير السلبي على صلاحيات النواب التشريعية ومدى مواصلتهم لإصدار مبادرات تشريعية أخرى.

مضيفاً في ذات السياق أن اتهام لجنة التشريع بتعطيل تمرير مقترح القانون المتعلق بتجريم التطبيع ليس له أساس من الصحة والمعقولة حيث أوضح أن هذه المبادرة التشريعية تم عرضها على الجلسة العامة وتم الشروع في النظر في فصولها حيث تم التصويت على العنوان وعلى فصلين منها. وأما فيما يتعلق بإحالة مشاريع أو مقترحات قوانين ليست من اختصاص لجنة التشريع العام بين رئيس اللجنة أنه من حق كل من له اعتراض على ذلك التوجه بمطلب في تنازع الاختصاص الى مكتب مجلس نواب الشعب طبقاً للفصل 74 من النظام الداخلي للمجلس.



وخلال النقاش تعرض عدد من النواب الى مسألة تعطيل إحالة عدد من مقترحات القوانين المقدمة من النواب من قبل مكتب المجلس على اللجان المختصة والى البطء في التداول بشأنها من قبل لجنة التشريع العام داعين الى ضرورة احترام أحكام النظام الداخلي وخاصة فيما يتعلق بصلاحيات اللجان التشريعية والرقابية.

كما تساءل عدد من النواب عن معايير تمكين أحد النواب من القيام بمهمة بالخارج أو المشاركة في دورات تكوينية أو ملتقيات علمية داعيا الى اعتماد المساواة والشفافية فيما يتعلق بهذه المسألة.

من ناحية أخرى دعا عدد من النواب الى العمل الجاد والمتواصل من أجل تحقيق مطالب الشعب التونسي وحاجياته من خلال وضع التشريعات المناسبة التي ترتقي الى تطلعات المواطنين مقترحا الشروع في التداول بخصوص مقترحات القوانين المحالة على لجنة التشريع العام وفقا لمعايير مضبوطة على غرار الترتيب الزمني لتجنب الخلافات والتأويلات.

وفي رده على تساؤلات و ملاحظات عدد من النواب التي تعلق بصلاحيات و أعمال مكتب مجلس نواب الشعب أوضح السيد حسام محجوب مساعد الرئيس المكلف بالتشريع أنه سيقع مستقبلا إحالة كل مقترحات القوانين دون النظر في مقبوليتها و يبقى الخوض في مضمونها من اختصاص اللجان المختصة مضيفا أنه تم الاتفاق على النظر في التقرير المشترك بين لجنة التشريع العام و لجنة النظام الداخلي المتعلق بالعفو العام في جريمة إصدار شيك دون رصيد خلال الاجتماع المقبل لمكتب المجلس وأما في ما يتعلق بمشاركة أحد السادة النواب في إحدى الملتقيات التكوينية فإن ذلك تم على أساس أنها عضو قار في اللجنة الدائمة للمرأة التابعة لاتحاد البرلمان الدولي وهو ما أكدته النائبة المعنية .

تمّ فيما بعد إحالة الكلمة الى النواب ممثلي جهة المبادرة الذين عبروا عن موافقتهم على اعداد صياغة موحدة لمقترحي القانونين المتعلقين بتنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية مقترحين تكوين فريق عمل يسهر على إعداد الصيغة المذكورة ووفق جدول زمني مضبوط للتمكن من النظر في مقترح القانون المعروض وعرضه على الجلسة العامة في أقرب الأوقات.



وفي تدخله دعا السيد رئيس لجنة التشريع العام إلى أن يتولى فريق العمل المكلف بتوحيد المبادرتين التشريعتين المتعلقةتين بتنقيح الفصل 96 من المجلة الجزائية أعماله في أجل لا يتجاوز العشرة أيام وبمتابعة وإشراف من لجنة التشريع العام.

كما أوضح من ناحية أخرى أن عديد اللجان التشريعية القارة الأخرى لها عدد من مقترحات القوانين التي لم يتم التداول بشأنها وأن ما تم إحالته على أنظر لجنة التشريع العام من مشاريع قوانين مهمة استوجب أولوية النظر حسب ما يقتضيه الدستور والنظام الداخلي كان له تأثير مباشر على التداول بخصوص مقترحات القوانين المقدمة من قبل السادة النواب وأنه سوف يقع العمل مستقبلا على المراوحة بين مقترحات القوانين المقدمة من السادة النواب و مشاريع القوانين المحالة من الوظيفة التنفيذية مقترحا عقد جلسة للجنة التشريع العام خلال الأسبوع القادم لضبط جدول أعمالها و تحديد و ترتيب أولويات عملها .

مقرر اللجنة  
ظافر الصغير

رئيس اللجنة  
ياسر القوراري

